



شروط التقييد في غرفة التجارة والصناعة والخدمات

الظهير الشريف رقم 1.13.09 الصادر في 10 ربيع الثاني 1434 (21 فبراير 2013) بتنفيذ القانون رقم 38-12 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات؛ ✓

الظهير الشريف رقم 1-97-83 الصادر في 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) بتنفيذ القانون رقم 9-97 المتعلق بمدونة الانتخابات ؛ ✓

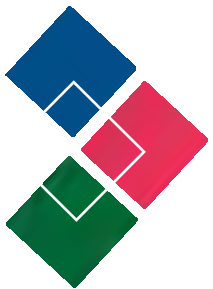
المرسوم رقم 2-97-249 صادر في 9 ذي الحجة 1417 (أبريل 1997) بتوزيع الأنشطة الاقتصادية على الهيئات الناحية لغرف التجارة والصناعة والخدمات ؛ ✓

المرسوم رقم 2.15.283 الصادر في 20 جمادى الآخر 1436 (10 أبريل 2015) المتعلق بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات وعدد المقاعد المخصصة لها ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية؛ ✓

الاتفاقية الاطار من اجل تفعيل دور الغرف في 2 أبريل 2015؛ ✓

مخطط تنمية غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة 2018 - 2021 الموقع في 8 مارس 2018 ✓





تتكون الأجهزة المسيرة لغرفة جهة طنجة -تطوان- الحسيمة من :



19 لجنة

(لجنتين دائمتين هما لجنة المالية والاقتصادية والميزانية واللجنة والاجتماعية ولجان متنوعة)



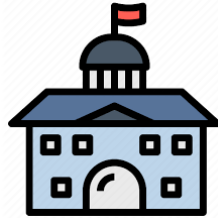
5 أقطاب

(التدبير المؤسسي و التواصل – التعاون و الشراكات – التجارة و الخدمات و الاستثمار – الأنشطة و المشاريع – التكوين)



جمعية عامة

(تتكون من 97 عضوا منتخبا ينقسمون الى 40 ممثلا عن قطاع التجارة و 32 عن قطاع الصناعة و 25 عضوا منتخبا عن قطاع الخدمات)



مديرية جهوية

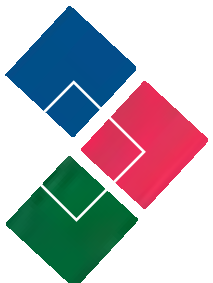
(إدارة جهوية مركزية بطنجة وملحقتين إداريتين بتطوان والحسيمة وفرعية بالعرائش و 8 أقسام و 9 مصالح)



مكتب مسير

(9 أعضاء)

الرئيس- 4 نواب للرئيس-
المقرر-نائب المقرر-أمين
المال-نائب أمين المال



تتمتع غرفة التجارة والصناعة والخدمات بتمثيلية داخل مجلس المستشارين

تتمتع أيضا بتمثيلية داخل المجالس الإدارية للمؤسسات العمومية الجهوية الفاعلة في القطاعات الاقتصادية التي تمثلها (المجلس الجهوي-الجماعات الحضرية-مجالس الجامعات-مجالس الأكاديميات للتربية والتكوين-مؤسسات التكوين المهني...)

وتتمتع كذلك بتمثيلية داخل المجالس الإدارية للوكالات والمكاتب التي تدبر التجهيزات والمرافق العمومية الجهوية (أسواق الجملة-المحطات الطرقية-المجازر-الموانيء-المطارات-محطات التبريد-وكالات النقل الحضري-الوكالات المحلية لتوزيع الماء والكهرباء...)

الغرفة مخاطب رسمي في القضايا المهنية



لماذا يجب الانتساب الى غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة طنجة-تطوان -الحسيمة ؟

1 لأنها تمثلكم لدى السلطات العمومية المحلية والإقليمية والجهوية والوطنية وكذا لدى المنظمات والمؤسسات الدولية

2 لأنها تشكل الفضاء الطبيعي للقاءاتكم ومشاوراتكم وتبادل المعارف والتجارب والخبرات

3 لأنها تدافع عن مصالحكم التجارية والصناعية والخدماتية

4 لأنها تتعاون مع السلطات الحكومية المختصة من اجل تنظيم وتأطير وتطوير القطاعات التي تشتغلون فيها

5 لأنها تقدم لكم الخدمات اللازمة للقيام بممارسة أنشطتكم وتعاملاتكم وحماية حقوقكم

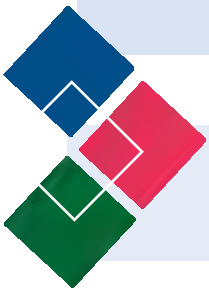
6 لأنها تعمل على حل المشاكل التي تواجهكم

7 لأنها تفتح المجال أمام تطوير الأعمال وإشعاع المقاولات

8 لأنها تضمن لكم التكوين والتكوين المستمر وتوفر لكم المعلومة الاقتصادية

9 لأنها تقوم بالمهام التي من شأنها ترسيخ مكانة الجهة والترويج لها اقتصاديا ودبلوماسيا

بانتسابكم و انخراطكم ستتقوى أدوار الغرفة وستندعم مكانتها على المستوى الرسمي



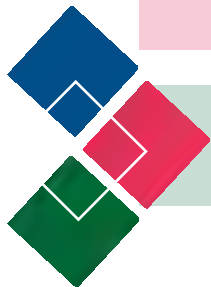
شروط التقييد بغرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة

طبقا لمقتضيات مدونة الانتخابات ، فانه يشترط في الراغبين في التقييد بالغرفة أن يكونوا:

- مواطنين مغاربة بالغين سن الرشد القانونية (18 سنة)
- متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية
- غير موجودين في احدى حالات فقدان الأهلية الانتخابية
- مقيدين في السجل التجاري
- متوفرين على رقم الضريبة المهنية
- ممارسين لنشاط تجاري أو صناعي أو خدماتي لمدة لا تقل عن سنة في دائرة النفوذ الترابي للغرفة

تودع طلبات التقييد حسب الأصناف المهنية للغرفة (تجارة-صناعة-خدمات) كما يحددها
المرسوم رقم 249-97-2

يتولى الإيداع أصحاب الشأن شخصا



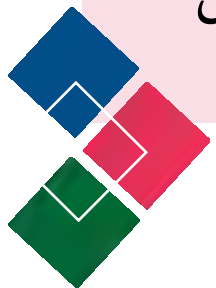
من هم ناخبو غرفة التجارة والصناعة والخدمات ؟

طبقا لمقتضيات المادة 223 من مدونة الانتخابات ، فإن ناخبو غرفة التجارة والصناعة والخدمات هم :
-بصفة شخصية :
التجار وأرباب الصناعات ومقدمو الخدمات المقيدون في السجل التجاري

-بواسطة ممثلين تناط بهم مهام تستلزم مسؤولية:

-شركات المساهمة أو الشركات ذات المسؤولية المحدودة المقيمة في السجل التجاري عن مقرها الرئيسي

-التجار وأرباب الصناعات ومقدمو الخدمات وشركة المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات التوصية أو شركة التضامن عما لكل منهم من المؤسسات الثانوية أو الفروع المقيمة في السجل التجاري



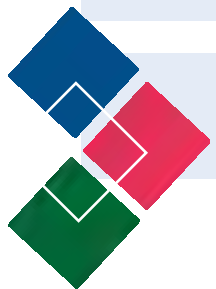
يكون لكل من شركات المساهمة أو شركات ذات المسؤولية المحدودة 3 ممثلين عن مقرها المركزي

و ممثلون إضافيون بالنسبة للتجار وأرباب الصناعات ومقدمو الخدمات والشركات عن فروعهم ومؤسساتهم الثانوية، يتحدد عددهم كما يلي :
عدد الأجراء لا يزيد على 50 أجيرا وممثل إضافي عن كل 10 أجراء

عدد الأجراء يفوق 50 أجيرا دون أن يزيد عن 200 : 5 ممثلين مع زيادة ممثل واحد عن كل 30 أجيرا لشطر ما فوق 50 أجيرا

عدد الأجراء يفوق 200 أجير : 10 ممثلين مع زيادة ممثل واحد لكل 60 أجيرا لشطر ما فوق 200 أجير دون أن يتجاوز عدد الممثلين 15 في المجموع

ممثلو الفروع يسجلون بالغرفة التي يتواجد بها المقر الفرعي



تحسين اللوائح الانتخابية برسم سنة 2021

السياق العام: المراجعة السنوية للوائح برسم سنة 2021

فترة التقييد: من فاتح الى 31 دجنبر 2020

الفئة المستهدفة:

-المهنيون غير المقيدين في اللوائح والمستوفون للشروط القانونية والبالغين من العمر 18 سنة شمسية كاملة على الأقل عند حصر اللوائح في 31 مارس 2021

-المهنيون المقيدون في اللوائح والذين يرغبون في نقل قيدهم من لائحة انتخابية لصنف مهني أو لهيأة مهنية الى لائحة صنف أو هيأة أخرى أو من دائرة انتخابية أو فرع انتخابي الى دائرة أو فرع آخر أو من غرفة إلى أخرى

أين تودع الطلبات؟:

بمكاتب السلطة الإدارية المحلية التابع لها مكان مزاولة النشاط المهني



إجراءات التسجيل في الغرفة

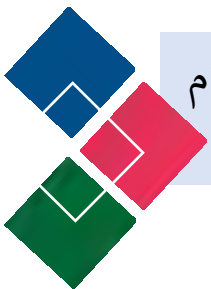
طبقا لمقتضيات المادة 247 من مدونة الانتخابات فإنه يتعين على أصحاب الشأن أن يقدموا طلبات قيدهم شخصيا وذلك بملء مطبوع خاص يثبتون فيه أسماءهم الشخصية والعائلية وتاريخ ومكان ولادتهم ومهنتهم وعنوانهم ورقم بطاقة تعريفهم الوطنية، ويجب أن تحمل هذه الطلبات توقيع المعنيين بالأمر أو بصماتهم.

على من لا تتوفر لديه البطاقة أن يقدم وثيقة رسمية تحمل صورته. وفي حالة عدم توفر هذه الوثائق، يتعين عليه أن يأتي بشخصين للتعريف به يكون احدهما على الأقل متوفرا على بطاقة التعريف الوطنية، وإذا تعذر ذلك أمكن إثبات هوية الشاهدين بأية وثيقة تعريف رسمية شريطة أن تحمل صورتهم. ويجب إثبات رقم تاريخ البطاقة الوطنية أو الوثيقة الرسمية الأخرى في المطبوع الخاص بطلب التقييد.

يجب أن يدلي صاحب الطلب، علاوة على ذلك، بجميع الوثائق التي تثبت توافر الشروط القانونية المطلوبة للتقييد في اللوائح الانتخابية للغرف المهنية.

تسجل الطلبات بحسب تاريخ تلقيها ويسلم عنها وصل يحمل رقما ترتيبيا مؤقتا

تحدث لجنة إدارية على مستوى المدينة التي يوجد بها مقر الغرفة ويتراسها السيد العامل أو السلطة التي يفوض إليها القيام مقامه



تجتمع اللجنة الإدارية من 5 الى 9 يناير وتتولى التداول في طلبات القيد وتقبل الطلبات التي تتوافر فيها الشروط المطلوبة قانونا للقيد في اللوائح الانتخابية، وتشطب من هذه اللوائح أسماء الأشخاص المتوفين أو الذين فقدوا الأهلية الانتخابية أو صفة ناخب

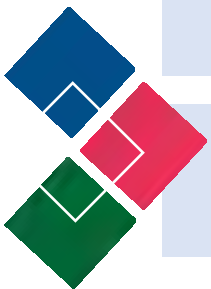
يجوز لكل شخص لم يقيد في اللوائح الانتخابية أن يطلب خلال نفس الأجل قيده فيها كما يجوز لكل شخص مقيد في اللوائح الانتخابية أن يطلب خلال الأجل نفسه شطب شخص يرى أنه مقيد فيها بصفة غير قانونية

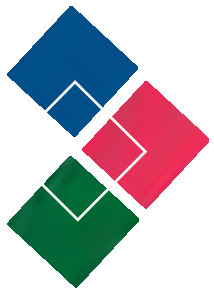
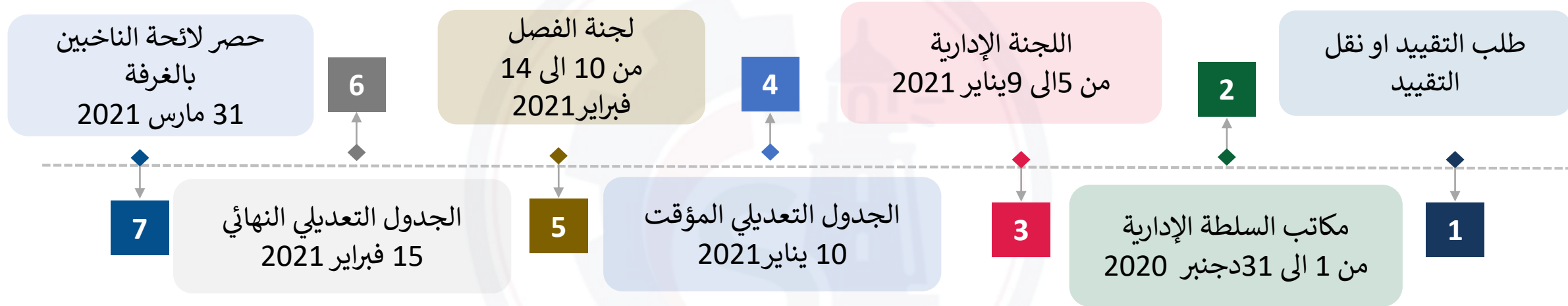
ويخول نفس الحق إلى العامل أو الخليفة الأول للعامل أو الباشا أو رئيس الدائرة أو القائد. ويسلم وصل يحمل رقما ترتيبيا مؤقتا عن كل طلب أو شكوى ولا تقبل أية شكوى أو طلب بعد انصرام الأجل

تعرض الطلبات والشكاوى على نظر لجنة الفصل التي تجتمع من 10 الى 14 فبراير

يودع يوم 15 فبراير في الساعة الثامنة صباحا الجدول التعديلي النهائي بمكاتب السلطة الإدارية ويجوز لكل ناخب أن يطلع على هذا الجدول وأن يأخذ نسخة منه ليتسنى له عند الحاجة أن يقيم، خلال أجل ثمانية أيام كاملة تبتدى من يوم إيداع الجدول التعديلي النهائي، دعوى الطعن في المقررات التي يتضمنها هذا الجدول

تحصر اللجنة الإدارية نهائيا في 31 مارس ، لائحة الناخبين بالنسبة للغرفة وذلك طبقا لأحكام المادة 244 من مدونة الانتخابات.





تسعى غرف التجارة والصناعة والخدمات في الوقت الراهن الى تجويد خدماتها والرفع من مستوى أدائها وتمكين القطاع الخاص من خلالها على الارتقاء بإسهاماته في عملية التنمية الاقتصادية.

وقد اثبت الماضي كما يثبت الحاضر أن الغرف لن تكون قوية وفاعلة في محيطها التنموي الجهوي إلا بانخراطات المنتسبين والتفاف اكبر عدد من المتعاملين الاقتصاديين حولها.

لذلك فان غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة تدعو كافة المهنيين المزاولين للأنشطة التجارية والصناعية والخدماتية بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة الى التسجيل في اللوائح الانتخابية برسم سنة 2021 وذلك من اجل غرفة رائدة ومتميزة جهويا و وطنيا و دوليا .

